mroftalp htehaB ni knil muideM

]7821[وجوب الوفاء بالنذر على من عيّن مكانًا أو زمانًا ما لم يكن فيه عيد من أعياد الجاهلية

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال الثالث انه لو كان الذبح في موضع العيد جائزا لسوغ صلى الله عليه وسلم للناذر الوفاء به كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف ان تضرب به. بل لا اوجب الوفاء به. نعم - 00:00:00

قال الثالث الوجه الثالث نعم. ان الذبح بمكان عيده ومحل او ثاني معصية الاجر الثالث انه لو كان الذبح في موضع العيد جائزا لسوغ صلى الله عليه وسلم للناذر الوفاء به - 00:00:24

نعم لو كان الوفاء بالنذر الذي نذر في مكان يعبد فيه غير الله سبحانه وتعالى لو كان جائزا لسوغه كما سوغ الظرب بالدف للتي نذرت ان تضرب بالدف على رأسه - 00:00:38

فدل على انه غير جائز. ان ان الوفاء بالنذر في مكان يعبد فيه غير الله من مواطن الشرك انه غير جائز. نعم. نعم قال كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف ان تضرب به. بل لا اوجب الوفاء به - 00:00:56

اذ كان الذبح بالمكان المنظور واجبا نعم اذا عين الانسان بنذره مكانا او زمانا فانه يتعين ذلك المكان وذلك الزمان ويكون من جملة - 00:01:13